

قرار رقم 632 بتاريخ 05 يونيو 2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد "

إن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "الدار البيضاء للموارد" :

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المواد 130 إلى 132 منه؛
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمال والأقاليم ولاسيما المواد 122 إلى 124 منه؛
- بناء على القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 30 غشت 1996 كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 5434 بتاريخ 14 مارس 2023 بخصوص التعيين في منصب المدير العام لشركات التنمية بالجماعات الترابية؛
- بناء على المقرر الجماعي عدد 2018/118 القاضي بإحداث شركة التنمية المحلية "الدار البيضاء للموارد"، والمصادق عليه من طرف مجلس جماعة الدار البيضاء في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 25 يوليوز 2018 والمؤشر عليه من طرف وزير الداخلية بتاريخ 26 أبريل 2019؛
- بناء على المقرر الجماعي عدد 2018/119 القاضي بالموافقة على الوثائق التأسيسية لشركة التنمية المحلية "الدار البيضاء للموارد"، والمصادق عليه من طرف مجلس جماعة الدار البيضاء في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 25 يوليوز 2018؛
- بناء على المقرر عدد 2018/48 القاضي بالموافقة على المساهمة في رأسمال شركة التنمية المحلية "الدار البيضاء للموارد" المصادق عليه من طرف مجلس عمالة الدار البيضاء في دورته العادية المنعقدة بتاريخ 24 شتنبر 2018؛
- بناء على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية "الدار البيضاء للموارد" ؛
- بناء على قرار المجلس الإداري لشركة "الدار البيضاء للموارد" والمجمع بتاريخ 23 ماي 2023 والقاضي بإعادة الإعلان عن الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة "الدار البيضاء للموارد".

يقرر ما يلي :

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد " والي جهة الدار البيضاء سطات، عامل عمالة الدار البيضاء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد " ، في وجه المترشحات والمترشحين المنتمين للإدارات العمومية أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- ✓ أن يتوفر المترشح (ة) على شهادة الدكتوراه أو مهندس دولة أو مهندس معماري أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى الدرجات ذات رقم استدلالي مائل؛
- ✓ أن يتوفر المترشح (ة) على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارة الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص بعد نيل هذه الشواهد؛
- ✓ أن يكون المترشح (ة) قد سبق له ممارسة مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن 5 سنوات بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية، بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين، أو في منصب مسؤولية مائل، داخل الوطن أو خارجه؛
- ✓ أن يكون المترشح (ة) على دراية كافية بالمنظومة التديرية الحديثة للمرفق العام مع كفاءات علمية وخبرات عالية للقيام بالمهام ذات الصلة بالغرض الذي أنشأت من أجله الشركة؛
- ✓ أن يكون المترشح (ة) على دراية جيدة بالتنظيم الإداري الوطني والتراي والقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجال تدبير المقاولات؛
- ✓ أن يتوفر المترشح (ة) على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة به خاصة الإلمام بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المنظمة لعمل الجماعات الترابية ومجال الجبايات المحلية والشؤون العقارية وتدبير الممتلكات الجماعية؛
- ✓ أن يقدم المترشح (ة) مشروعا يتضمن تصورا حول تدبير الموارد المالية والجباية وكذا تبيين ممتلكات جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء؛

المادة الثالثة:

يتم التعيين في منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد " ، بمقتضى عقد ووفق ما يحدده المجلس الإداري للشركة تماشيا مع المقتضيات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الرابعة:

- تحدد مهام منصب مدير عام شركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد " ، في إدارة شؤون الشركة لإنجاز مهامها وخصوصا الإشراف على كل عمليات المواكبة كما يلي:
- ✓ السهر على تتبع وضبط وتطوير استخلاص كل الموارد المالية لمجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء وعلى رأسها المداخل الجباية؛
 - ✓ مساندة ودعم مجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء على إنجاز المهام المسندة لمصالح الأمر بالصرف؛

- ✓ ضبط وتأمين الممتلكات الجماعية لصالح مجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء والتحيين المستمر للسجل الشامل لممتلكاتها العقارية؛
- ✓ ضبط وتحيين الوعاء الجبائي لمجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء؛
- ✓ تتبع وتدير العمليات المالية المتعلقة بالقروض لفائدة مجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء وتتبع كل المؤشرات المتعلقة بالتزامات المجلسين؛
- ✓ تقديم الاستشارة القانونية والتقنية لمجلس جماعة الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء ومواكبتهم في البحث عن حلول للتمويل والتفاوض مع المؤسسات المالية؛

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب خطي للترشيح موجه الى السيد رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد "، مدعم بموافقة رئيس الإدارة التي ينتهي إليها المترشح (ة) إذا كان موظفا بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية؛
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ✓ استمارة الترشيح معبأة من طرف المترشح (ة) ويمكن تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ؛
- ✓ السيرة الذاتية للمترشح (ة) التي تبين مساره المهني والشهادات المحصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، ومهام المسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص.
- ✓ نسخة من الشهادات العلمية المحصل عليها ، مرفوقة بشهادة تثبت تحمل منصب المسؤولية لمدة 5 سنوات على الأقل ، في منصب يوازي مدير بالإدارات العمومية ، بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين ، أو في منصب مسؤولية مماثل ، داخل الوطن او خارجه بالنسبة لباقي المترشحات والمترشحين ؛
- ✓ برنامج ومنهجية العمل المقترحة وكذا سبل الرفع من مردودية أداء الشركة.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل بالاستلام، بمكتب الضبط بمقر ولاية جهة الدار البيضاء -سطات، عمالة الدار البيضاء الكائن بساحة محمد الخامس، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية 07 يوليوز 2023 ، قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة:

يتم الانتقاء عن طريق دراسة ملفات المترشحين وإجراء مقابلة مع المترشحين الذين يستوفون الشروط المنصوص عليها في هذا الإعلان.

المادة الثامنة:

تحدد بقرار لرئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد "، لجنة لدراسة الترشيحات وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة التاسعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وبوابة جماعة الدار البيضاء www.casablancacity.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبجريدتين وطنيتين ؛

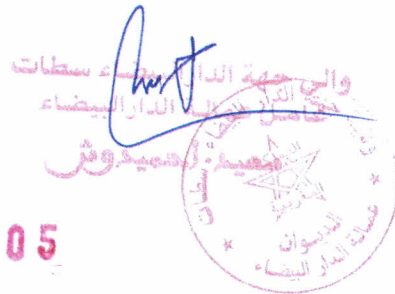
المادة العاشرة:

تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلة الانتقائية وكذا نتائج مقابلة الانتقاء عبر الوسائل المذكورة في المادة أعلاه .

رئيس المجلس الإداري

لشركة التنمية المحلية " الدار البيضاء للموارد "

S.G



05 يونيو 2023